[517] وان صح ما رموه به فلا ينبغي التوقف في عدم وصول حرمة القياس في زمنه إلى حد الضرورة بالضرورة. واستغراب الشيخ محمد من العلامة لتوثيقه اياه مع قوله بالقياس، وهو يوجب دخوله في ربقة الفسق، غريب جدا يوجب ادخاله في ربقة الجهل فلا تغفل. وفي " مشكا " إبن أحمد بن الجنيد الثقة شيخ الامامية وكبيرهم، عنه المفيد وأحمد بن عبدون (1). أقول: الخدشة في الرجل من مجرد العمل بالقياس على فرض صحة النسبة لا تتجه مع جلالته وعلو شأنه، فان الخطأ في الرأي ممكن، وقد يذكر البعض اعتضادا لا اعتمادا، مع أن عمله بالقياس لعله كان في مقابلة العامة، فانهم كانوا عاملين به، ولا يفحمون الا بما هو حجه لديهم، فلعله كان له حجة مقبولة عند الشيعة لم يبرزها وأبرز غير الحجة اسكاتا للخصم، وان كان مستنده في الباطن هو الامر المتقن عند الخاصة. ثم انه طاب ثراه كان معاصر معز الدولة ابن بوية، ومن مصنفاته على ما في كتاب مجالس المؤمنين (2) الكتاب الذي صنفه في جوابات معز الدولة. ترجمة الشيخ ابن أبي عقيل العماني وثالثهم: الحسن بن علي بن أبي عقيل أبو محمد العماني الحذاء، فقيه متكلم ثقة، له كتب في الفقة والكلام، منها كتاب المتمسك بحبل آل الرسول صلى ا عليه وآله، كتاب مشهور في الطائفة، وقل ما ورد الحاج من خراسان الا طلب واشترى منه نسخا. وسمعت شيخنا أبا عبد ا رحمه ا يكثر الثناء على هذا الرجل، أخبرنا

_____

(1) هداية المحدثين: 225. (2) مجالس المؤمنين 1 / 439.